

## الدر المختار

حتى لو اتحد المالك كأن اشتراها من علم بحلفهما عتق عليه أحدهما وأمر بالبيان .  
فتح .

أو الحالف لأن ( قال عبده حر إن لم يكن فلان دخل هذه الدار اليوم ثم قال امرأته طالق إن  
كان دخل اليوم عتق وطلقت ) لأنه بكل يمين زعم الحنث في الأخرى بخلاف ما لو كانت الأولى  
بإذ الغموس لا يدخل تحت الحكم ليكذب به بخلاف الأخرى .

( ومن ملك قريبه ) بسبب ما .

( مع ) رجل ( آخر عتق حظه بلا ضمان علم ) الشريك ( بقرايته أو لا )